6938

قاعدة الفراغ

وتطبيقاتها الفقهية

www.ketab.ir

تأليف

أشرف عبد الصاحب حسين الخزعلي

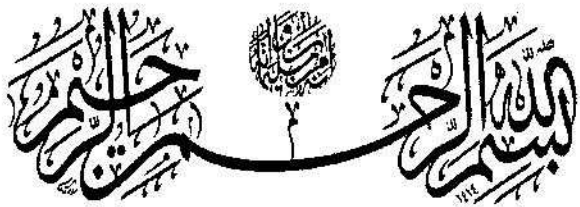

سرشناسه : خزعلی، اشرف عبدالصاحب حسین، ۱۳۵۸ -
عنوان و نام پدیدآور : قاعده الفراغ و تطبیقاتها الفقهیه/
تالیف اشرف عبدالصاحب حسین الخزعلی.
مشخصات نشر : قم: انتشارات العطار، ۱۴۳۸ ق.= ۲۰۱۷ م.= ۱۳۹۵ .
مشخصات ظاهری: ۳۳۲ ص.
شابک : ۹۷۸-۶۰۰-۷۲۲۶-۴۴-۵
وضعیت فهرست نویسی : فیپا
یادداشت: عربی.
یادداشت: کتابنامه: ص. [۳۱۲] - ۳۱۹؛ همچنین به صورت زیرنویس.
موضوع: قاعده تجاوز و فراغ
موضوع : Tajavoz va feraq formula (Islamic law).
رده بندی کنگره : BP۱۶۹/۱۳۹۵ ۴خ۳ت/ ۵۲
رده بندی دیویی : ۲۹۷/۰۰۰
شماره کتابشناسی ملی : ۴۵۴۲۷۲۸

منشورات العطار
ATAR PUBLICATION
atar_pub@hotmail.com

اسم الكتاب :
قاعدة الفراغ و تطبيقاتها الفقهية
المؤلف :
اشرف عبدالصاحب حسين الخزعلي
الناشر : العطار
الطبعة : الأولى ۲۰۱۷ م - ۱٤۳۸ هـ . ق
عدد الصفحات : ۳۳۲ص - وزيري
الكمية : ۱۰۰۰ نسخة
الترقيم الدولي: ۹۷۸-٦۰۰-۷۲۲٦-٤٤-٥

جميع حقوق الطبع محفوظة

www.ketab.ir

والدي

لم يكن والدي عالماً فذاً، حاملاً تراثاً علمياً من مختلف الصنوف، ولم يكن فيلسوفاً كبيراً، ولم يكن طبيباً ذا اختصاصٍ مشهود، ولم يكن صاحبَ منصبٍ رفيع، ولم يكن ذا قلمٍ، أو كاتبٍ معروف، ولم يكن إعلامياً بارزاً في ساحة الإعلام، ولم يُقلَّد بأيّ شيءٍ تحسبُه الناس ذا فخرٍ واعتزاز. إنّما كان والدي عظيماً بعطاءٍ ما كان يَحمِلُه في داخله من حبٍّ الحياة وفلسفتها، وعِشقُها وتَرجُمَتِها. كان والدي عالماً بعطائه لي كيفية فهمي للحياة، وتقَبُّل أحوالها. كان والدي فيلسوفاً عندما علمني فلسفة التعايش، وبناء المستقبل. كان والدي طبيباً عندما علمني كيف أُداوي جروح الزمن وآلامَ السنين. كان والدي ذا منصبٍ رفيع عندما علمني كيف أكون إنساناً محترماً، ومقدّراً بين الناس. كان والدي صاحب أكبر قلمٍ في التاريخ، حيثُ علمني كيف أرسم لنفسي حياةً كريمةً وعزيزة، تتفاخر بها الأجيال. كان والدي إعلامياً من الطراز الأوّل عندما وقف سنينَ طويلة مخاطباً الناس: (ها عائلتي أُهدّيها لكم، عُشاق رياحانها، مناصرو الدين والعقيدة).

هذا هو والدي الذي لم أجدُ مثله في حياتي والدي: يا مُعلّمي، وفيلَسُوفي، وطبيبي، وقائدي، الذي أصبحتُ:

(بفضلك وبفضل والدتي، التي لولاها لما وطأة قدماي سلّمي هذا، ولما كُنت اليوم أمسِّكُ بقلمي، لأُسطِّرَ لكم أروع ما عندي من الكلمات، تلك الوالدة الحنونة المعلّمة المتكبّرةُ بكبرياء الأمومّة) إنساناً. أُقدمُ نفسي: فِداء لكم، لأنّكم تستحقّون أكثر.. لأنَّ عطاءَكُم أكبر.

أسألُهُ تعالى القادرُ على إعطاءِكُم ما تستحقّون، أنْ يكتُب لك يا والدي

www.ketab.ir

العزيز: الرحمّة والجنّة، وأنْ يَنالَك شفاعةُ الأولياء والصالحين. وأنْ يَحفِظَ لي والدتي: حِرزاً، وسنَداً، وبركَةً. إنَّه سميعُ الدعاء.

ابنكم

أشرف عبد الصاحب حسين

(الخزعلي)

www.ketab.ir

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا وأشرف الخلق أجمعين أبي القاسم محمّد (صل الله عليه وآله) وعلى آله الطيبين الطاهرين.

تعتبر مسألة (الإفتخار بالحقّ)، من المسائل الممدوحة والمستحسنة عند جميع الأديان الإلهيّة، والشرائع السماويّة. حيثُ تقرُّ جميعها وتميل إلى جانب الحقّ، وتعطي لصاحبه كلّ الحقّ بالفخر والاعتزاز.

وعليه، فلا إشكال في أنْ يفتخر الفرد الشيعي (بصورةٍ خاصّة) أو المذهب الشيعي (بصورةٍ عامّة) بأحقّيّة نهجه العلوي، ومنهجه الجعفري، الذي رسمت أُطره العامّة أئمة الهدى علماء المذهب (عليهم السلام)، بتأييد السماء، على لسان صاحب التشريع الإلهيّ المصطفى محمّد بن عبد الله (صلى الله عليه وآله): «**يا علي: شيعتك هم الفائزون يوم القيامة**»[1].

---

(١) قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام): «يا علي: شيعتك هم الفائزون يوم القيامة، فمن أهان واحداً منهم فقد أهانك، ومن أهانك فقد أهانني، ومن أهانني أدخله الله نار جهنم خالداً فيها وبئس المصير. يا علي: أنت منّي وأنا منك، روحك من روحي، وطينتك من طينتي، وشيعتك خلقوا من فضل طينتنا، فمن أحبهم فقد أحبنا، ومن أبغضهم فقد أبغضنا، ومن عاداهم فقد عادانا، ومن ودهم فقد ودنا. يا علي: إنَّ شيعتك مغفورٌ لهم على ما كان فيهم من ذنوبٍ وعيوبٍ. يا علي: أنا الشفيع لشيعتك غداً إذا قمت المقام المحمود، فبشرهم بذلك. يا علي: شيعتك شيعة الله، وأنصارك أنصار الله، وأولياؤك أولياء الله وحزبك حزب الله. يا علي: سعد من تولاك، وشقي من عاداك، يا

www.ketab.ir

فمن هنا لا ينبغي لأحدٍ مهما كان، أن يؤاخذ من يرى نفسه هو الحقّ؛ لأنّه يقع في دائرة التساؤل والاستهجان، من قبل جميع الأديان الإلهيّة والشرائع السماويّة ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾[1]. على أي حالٍ.

بعد أن اكتسبت الشيعة الإماميّة تأييدها ومشروعيّتها من قبل صاحب الرسالة السماويّة الخاتمة محمّد بن عبد الله (صلى الله عليه وآله)، بدأت بالافتخار والاعتزاز، ولا زالت تفتخر: بأنَّ مصادر علومهم ومنبع أسرارهم هم أهل بيت الرسالة المحمديّة (عليهم أفضل الصلاة والسلام)، وورثة علمه، الذين عندهم من الأثر الصحيح ما لا يجده في غيرهم، بل هو الصدق اليقين، والحقّ الإلهيّ المبين، وذلك بأخذهم العلوم من صاحب الرسالة الإلهيّة والخاتمة لجميع ما أنزل الله (عز وجلّ) من شرائع ورسالات.

ولم تكن تفتخرُ بذلك فحسب، بل تفتخر أيضاً في أنَّ أهل البيت (عليهم السلام)، فتحوا لهم باب الاجتهاد، حينما أغلقه آخرون فأمروهم بالنظر، والتَفكُر، والبحث والتحقيق، في الأُصول والقواعد التي وصلت إليهم[2]، والتي

علي لك كنزٌ في الجنّة، وأنت ذو قرنيها]. أُنظر: أمالي الصدوق: ١٨٠ المجلس ٣٠. خاصة الواعظين: ٢٩٦. إرشاد القلوب: ٤٢٣.

(١) الصافات: ٢٤.

(٢) كما في حديث: البزنطي، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (**إنّما علينا أن نلقي عليكم الأُصول وعليكم أن تفرعوا**). وكذلك خبر: أحمد بن محمّد بن أبي نصر عن أبي الحسن الإمامُ علي بن موسى الرضا (عليه السلام): (**علينا إلقاء الأُصول وعليكم التفريع**). أُنظر: الكافي ٣ : ٣٣ و٨٣ و٨٨. تهذيب الأحكام ١ : ٣٦٣. الاستبصار ١ : ٧٧ و٧٨ و١١٨. الحقّ المبين: ٧. وسائل الشيعة ١٨ : ٤١، باب٤ من أبواب صفات القاضي، ح٥١- ٥٢. بحار الأنوار ٢ : ٢٤٥، ح٥٣-٥٤. الأُصول الأصيلة: ٦٦.

www.ketab.ir

لا تخالف العقل الصحيح، وعلّموهم كيفية استنباط فروعها منها، وأيضاً في الفروع التي تَحدُث لهم في كلّ حين، وإرجاعها إلى أُصولها، ليتّضح ويتبيّن بذلك ما يحتاجونه من الأحكام الشرعيّة في الحوادث الواقعة لهم[1].

وقد أشاروا الأئمة الأطهار (عليهم السلام) إلى ذلك:

تارةً: من خلال تعليمهم طرق الجمع بين الأخبار المتعارضة والأخذ بالأمر المجمّع عليه، وعرضها على كتاب الله (عز وجلّ)[2]، إلى غير ذلك من المرجّحات[3].

---

(١) يقول الفاضل التوني (قدس سرّه) بعد ذكره الخبرين: [فإنَّ هذين الحديثين الصحيحين: يدلّان على لزوم رد الفروع إلى الأُصول، وظاهر: أنّه لا معنى للتفريع إلّا إجراء حكم الأُصول والكليات الى الجزئيّات والأفراد مطلقاً، بل لا يخفى صدق التفريع المأمور به في الإجراء إلى الأفراد المظنونة الفرديّة]. الوافية في أُصول الفقه: ٢٩٤. ويقول الشيخ الحر العاملي (قدس سرّه) بعد ذكره الخبرين: [هذان الخبران تضمنا جواز التفريع على الأُصول المسموعة، منهم والقواعد الكلّيّة المأخوذة عنهم (عليهم السلام) لا على غيرها، وهذا موافق لما ذكرنا]. (وسائل الشيعة ٢٧ : ٦٠)

(٢) قال الإمام أبو عبد الله الصادق (عليه السلام): [إذا أتاكم عنا حديثان مختلفان فخذوا بما وافق منهما القرآن، فإن لم تجدوا لهما شاهدا من القرآن فخذوا بالمجمع عليه، فإنَّ المجمع عليه لا ريب فيه، فإن كان فيه اختلاف وتساوت الأحاديث فيه فخذوا بأبعد هما من قول العامة فما وافق أخبارهم فذروه وما خالف أخبارهم فخذوه]. وأيضاً توجد هناك بعض الأخبار بهذا المضمون. أنظر: الكافي ١ : ٨. عيون أخبار الرضا ١ : ٢٢-٢٤. أمالي الطوسي ١ : ٢٣٧. تهذيب الحكام ٧ : ٢٧٥. وسائل الشيعة ٢٧ : ١١٨، باب ٢٩ من أبواب صفات القاضي. بحار الأنوار ٢ : ٢٣٥. جامع أحاديث الشيعة ١ : ٢٥٤.

(٣) أُنظر: الحدائق الناضرة ١ : ٩٤-٩٥. و١٠ : ٣٥-٣٦. جواهر الكلام ٥ : ٢٠٣. التحفة السنيّة: ١٤. مسائل فقهيّة: ٩١.

www.ketab.ir

وأُخرى: بإبطالهم التصويب، وإعلامهم بأنَّ: «لله في كل واقعة حكماً يشترك فيه العالم والجاهل»[١]، فمن أدركه أصاب، وإلاَّ فقد اخطأ «إنَّ للمصيب أجرين وللمخطئ أجراً واحداً»[٢]، حتّى يبحث الناظر، ويبذل مجهوداً ليصيب الأحكام الواقعيّة.

وثالثة: «بأنّ لله على الناس حجتين حجة ظاهرة وحجة باطنه فأمّا الظاهرة فالرسل والأنبياء والأئمة وأمّا الباطنه فالعقول»[٣].

وغير ذلك من الأقوال التي بها فتحوا باب الاجتهاد الذي يعتبر رمز بقاء الدين، وبه يُوجّه الخطأ، ورُشده إلى نحو الكمال، ويتقدّمُ العلم به إلى الأمام، ولا يتقدّم العلم إلَّا تحت ضوء الاجتهاد[٤][١].

---

(١) هذه الجملة تعتبر من جملة تلك الروايات الشائعة والمتواترة بالمعنى، والمتصيّدة من مجموعة أخبار متواترة وردت عن المعصومين (عليهم السلام) وهذا ما تشير إليه كلمات جملة من الأعلام والمحقّقين. فقد وردت عندنا مجموعة من الروايات المتواترة عن ائمة أهل البيت (عليهم السلام) -وان كانت مختلفة إلَّا أنَّها مشتركة في إفادة هذا المعنى- بأنَّ: (لله في كل واقعة حكماً بيّنه لنبيه، وبيّنه النبي لأوصيائه من بعده)، وكذلك ما ورد عن النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) أنَّه قال: «يا أيها الناس ما من شيء يقربكم من الجنّة، ويباعدكم من النار إلاَّ وقد أمرتكم به، وما من شيءٍ يقربكم من النار، ويباعدكم من الجنّة، إلاَّ وقد نيهتُكم عنه». (الكافي ٢ : ٧٤، باب: الطاعة والتقوى). أنظر: الفصول الغرويّة في الأُصول الفقهيّة: ٤٠٦- ٤٠٧. فرائد الأُصول ١ : ١١٣-١١٤. تقريرات آية الله المجدد الشيرازي ١ : ٣٤٣. أُصول علم الأُصول: ٣٢.

(٢) هذه الرواية من الروايات المشهورة عن النبي (صلى الله عليه وآله) وقد نقلها جملة من الأعلام في باب التخطئة والتصويب. أُنظر في ذلك: زبدة الأُصول: ١٦٢. الفصول الغرويّة في الأُصول الفقهيّة: ٤٠٧. فرائد الأُصول ١ : ٤١.

(٣) الكافي ١ : ١٦/ ١٢، باب العقل والجهل.

(٤) أُنظر: الكافي ١ : ٨. الوافية في أُصول الفقه: ٢٩٠-٢٩٤. تاريخ حصر الاجتهاد: ٤٠.

www.ketab.ir

وعلى هذا الأساس نرى: أنَّ فقهاء مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) قد بذلوا جُهداً كبيراً، واتوا بما لم يأتِ به آخرين من كتب قيمةٍ كثيرة في مختلف أبواب الفقه وأصوله، وتلاحقت آرائهم العلميّة، ونظرياتهم، جيلاً بعد جيل، وصولاً إلى يومنا هذا، فإنَّ الفقه يتّسع أكثر فأكثر في كلّ يومٍ، وفي كلّ زمنٍ من الأزمان.

ألّا أنّه لا يخلو كلّ نجاحٍ علمي من نواقصٍ وشوائبٍ، وذلك من خلال نشوء الإفراط عند بعض، والتفريط عند آخرين، ممّا أثر ذلك بوضوح في مسائل كثيرة ورثناها إلى يومنا هذا، ممّا لا يترتّب عليها فائدة، واختلاطها مع مسائل نافعة، لا سيّما في أُصول الفقه، والفقه -خصوصاً- ممّا لا يخلُ منها.

فإنّنا نرى في الفقه الإمامي أنَّ هناك أبحاثٌ تُبحث في مسائل وفروع نادرة جداً، لم تكن موضع ابتلاء: كالبحث في فروعٍ متعلّقة بالعلم الإجمالي تارةً في الفقه، وأُخرى: في الأُصول، وكالبحث المشهور عن وجوب القسمة على النبي (صلى الله عليه وآله) وبين أزواجه، وكذلك عن وظائف الإمام (عليه السلام) عند الظهور، وغيرها من الفروع الأُخرى التي يتّخذها الفقيه، ويطلع عليها في أبحاث متعددة من الفقه، وتُترك أبحاث مهمّة يمكن الاستفادة منها في فروع كثيرةٍ هي مورد ابتلاء في كلّ حين.

(البجنوردي) القواعد الفقهيّة ١: في المقدمة. منتهى الأُصول ٢: ٥٦٥. العاملي، بدر الدين، الحاشية على أُصول الكافي: ٦٠-٦١. المازندراني، محمّد صالح، شرح أُصول الكافي ١: ٦١-٦٢.

(١) قال الفيض الكاشاني (قدس سرّه): [وليعلم إنَّ علوم الأئمة (عليهم السلام) ليست اجتهاديّة ولا سمعيّة اخذوها من جهة الحواس، بل هو لدنية أخذوها من الله (سبحانه) ببركة متابعة النبي (صلى الله عليه وآله)]. الأُصول الأصليّة: ٤٨.

www.ketab.ir

فكأنّه صارت هذه الأبحاث هي الأبحاث الأساسيّة التي لابدَّ من بحثها قبل كلّ شيء في الفقه، مع أنَّ هناك أبحاثٌ أُخرى تُترك لسنين لم تُبحث، ولم تُنقح إلّا بنحوٍ مختصر، وفي أبحاث بعنوان عرضي.

وما نحن فيه من هذا القبيل، فإنّنا نجد: بأنَّ البحث عن قاعدة الفراغ والتجاوز، يُعدّ من الأبحاث الاستطراديّة في علم الأُصول، ويأتي بصورةٍ عارضة، ومن باب المناسبة في خاتمة الأبحاث الأُصولية، ولم يُفسح لها المجال للبحث والتدقيق في الأبحاث الفقهيّة أيضاً، بل نجد أنّها تُشار إليها بإشاراتٍ ممّا لا يمكن أن تكون إشارات ترتبط بأبحاث واسعةٍ، وسيالة في أكثر من مورد.

مع إنَّ هذه القاعدة تعتبر من القواعد المهمّة في مجال بيان حال المكلّف في مقام الشكّ بعد الفراغ والتجاوز، حتى هي مورد تأكيد من قبيل أئمة أهل البيت (عليهم السلام)، كما سيتّضح ذلك من خلال التأمّل في الأبحاث التفصيليّة للمسألة.

قال السيّد الخوئي (قدس سرّه): [**هذا تمام الكلام في تعارض الاستصحاب مع قاعدة الفراغ، وحيث أنَّ قاعدة الفراغ من القواعد المهمّة، وتكون نظريّة من جهات شتّى، ينبغي صرف عنان الكلام إليها والتعرّض لما من تلك الجهات استطراداً، وإن كان خارجاً عن محلّ الكلام**][1].

وقال السيّد الشهيد الصدر (قدس سرّه): [**قد رأينا جملة من البحوث المتعلّقة بقواعد فقهيّة كقاعدة الفراغ والتجاوز، وأصالة الصحة لعدم ارتباط لها بمباحث هذا العلم، وإنّما تُطلب من مظانّها في علم الفقه**][2].

وعلى هذا الأساس، فلو تمعنّا ودقّقنا مفاصل هذه القاعدة لوجدناها تحتوي على جواهر كثيرة مكنوزةً تحتاج إلى مَن يخرجها بألفاظٍ عذبةٍ، ومنهجةٍ مريحة

(١) مصباح الأُصول ٣: ٢٦٦.

(٢) الهاشمي، محمود، بحوث في علم الأُصول ٦: ٣٦٢.

www.ketab.ir

ومتينة، وهذا ما سعينا إليه في هذا الكتاب، وجهدنا قدر إمكاننا لنخرج تلك الجواهر، ونُبرزها إلى الخارج، وقد حاولنا السير مشياً بهذا الاتّجاه على أنْ نوفّق لإنجاز اليسير منه بإذنه تعالى.

وبغية وضع القارئ في صورة البحث ومفاصله لابدَّ من الإشارة إلى نقاطٍ أساسيّة:

النقطة الأولى: في بيان المسألة محلّ البحث

لا نكون مبالغين إذا قلنا: بأنَّ البحث عن قاعدة الفراغ لا يقل أهمّيّة عن سائر القواعد الفقهيّة الأُخرى المشابهة لها، نظيرُ قاعدة التجاوز[1]، وقاعدة اليد وأصالة الصحّة، عن غيرهما من القواعد التي وقع البحث والتحقيق فيها في كلمات الأعلام، فإنّنا لو تأمّلنا في كلمات الأعلام وما قدّموه لنا من الأبحاث المهمّة والدقيقة في هذه القاعدة -وخصوصاً عند المتأخّرين منهم- لعرفنا أنَّ هذه القاعدة لا تقل أهمّيّةً عن سائر القواعد الأُخرى، إذ إنَّها قاعدة سيّالة تلعب دوراً مهمّاً في تحديد الموقف العملي للمكلّف عند الشكّ في تماميّة العمل المأتي به، أو بعد الفراغ منه، باعتبار أنَّ موردها هو ممّا يكثر الابتلاء به عادةً، وهذا ما سنقف عليه في القادم من البحث.

النقطة الثانية: في بيان أهمّية وضرورة البحث

بالرغم من أنَّ الأعلام تناولوا البحث عن هذه القاعدة في كتبهم الفقهيّة والأُصوليّة، وفي بعض الكتب المؤلّفة لخصوص القواعد الفقهيّة -كما عليه بعض المتأخّرين- انطلاقاً من الأهمّيّة الكبيرة التي وجدوها فيها، إلّا أنَّ البحث

---

(١) على القول بتعدد القاعدتين، وهو الرأي المشهور، قبال من قال باتّحاد القاعدتين، كما سيأتي بحثه في الفصل الثاني.

www.ketab.ir

عن هذه القاعدة يعدُّ ضرورياً من جهة استيعاب كافّة جوانبها المرتبطة بها، التي أشرنا إلى بعض منها في النقطة الأولى، وسنشير إلى البعض الآخر في مطاوي البحث، كما أنَّ استيعاب ما قيل بشأن هذه القاعدة بشكلٍّ منهجيّ ومنظّم - وذلك لتسهيل عمل الباحث، أو المحقّق، للاستفادة من تلك الأقوال، والآراء بشكلٍّ واضحٍ وبسيط- يعدُّ ضرورياً للبحث عن هذا القاعدة وتحقيقها.

النقطة الثالثة: في بيان الهدف من وراء البحث

إنَّ الميزة البارزة في كتابنا هو دقّة الأبحاث وعمقها من جانب، وشموليّتها واستيعابها من جانبٍ آخر، وهي ثريّة من هاتين الناحيتين.

من هنا ومّما قلناه في النقطة السابقة، إنَّ هناك جواهر لهذه القاعدة مكنوزةٌ لابدَّ من إخراجها، وإنّنا نسعى لنكون من المحظوظين بإخراج تلك الكنوز المخفيّة في الأبحاث التي طرحتْها كلمات الأعلام في كتبهم المتنوعة، فإنَّ بيان الهدف المكنون من وراء هذا البحث يمكن بيانه من خلال أمور ثلاثة:

١- الوصول إلى بيان حقيقة هذه القاعدة السيالة الواقعة مورداً لأبحاث الأعلام، والتي تعدُّ من القواعد الأساسيّة التي اعتمدها الفقهاء في عمليّة استنباط الأحكام الشرعيّة.

٢- الوصول إلى بيان المدرك الصحيح الذي اعتمد عليه الأعلام في بيان حقيقة القاعدة.

٣- الوصول إلى أهمّ تطبيقاتها الفقهيّة، وهل هي مختصّةٌ لبعض الأبواب، أم أنَّها شاملةٌ للجميع.

النقطة الرابعة: في بيان سابقة البحث

وقعت هذه القاعدة مورداً للبحث (بنحو بيان حكمٍ جزئي، وبنحوٍ

www.ketab.ir

مجمّل)، في كلمات القدماء من الأعلام، إلّا أنّها اشتهرت وأخذت تتّضح معالمها الجوهريّة شيئاً فشيئاً عند المتأخّرين من علمائنا الأعلام.

فلو نظرنا إلى كلمات الشيخ الأنصاري (قدس سرّه) ومن جاء بعده كالسيّد اليزدي (قدس سرّه)[1]، والمحقّق النائيني والمحقّق العراقي والسيّد الخوئي (قدس أسرارهم)، وغيرهم من الأعلام، فإنّنا نجد أنّهم قد عقدوا أبحاثاً مهمّة بخصوص هذه القاعدة، حتّى أنّ الشيخ الأنصاري (قدس سرّه) عقدها في مواضع سبعة في كتابه (فرائد الأُصول)، والمحقّق النائيني والمحقّق العراقي والسيّد الخوئي (قدس أسرارهم) بحثوها ضمن عدّة جهات، إلّا أنّه بالرغم من هذا العطاء والجهد الكبير الذي أعطوه لنا، فإنّها لم تبحث بصورةٍ مستقلّةٍ، في مؤلّفات خاصّة، وإنّما لحظها ضمن أبحاث تُعرف بأبحاث الخاتمة في الكتب الأُصوليّة، ولم نجد هنالك من أفرد، وبحثها في كتابٍ مستقلٍّ، أو رسالةٍ مستقلّةٍ إلّا في زماننا هذا على يد بعض الأعلام المحقّقين المعاصرين[2]، مع أنّ البحث في هذه القاعدة له مجاله الواسع، والكبير -كما سنبينه-.

وبعبارةٍ أُخرى: من الناحية الزمنيّة في بحث هذه القاعدة، نجد أنّ البحث والتحقيق فيها أخذ نحو التطوّر والسموّ من أعلامنا المتأخّرين، بالرغم من وجود جذورها في كلمات أعلامنا المتقدّمين.

ولا يخفى أنّ بذور هذه المحاولة في الواقع هي: حصيلة عدّة أبحاث قدّمها

---

(١) للتوضيح: إنّ السيّد اليزدي (قدس سرّه) في خاتمة كتاب الصلاة من (العروة الوثقى) ذكر مسائل عديدة تحت عنوان فروع العلم الإجمالي، وهي من المسائل الفقهيّة المهمة، والتي تبتني على أمرين: الأوّل: قاعدة الفراغ والتجاوز، والثاني: حديث لا تعاد.

(٢) السيّد محمود الهاشمي في كتابه (قاعدة الفراغ والتجاوز).

www.ketab.ir

لنا الأعلام الكبار، الذين لهم باعٌ في هذا المجال، وذلك في كتبهم المكتوبة التي خلّفوها لنا، والتي تُعتبر كنزاً من الكنوز التي بها يصل الإنسان إلى ما يطلبه ويريد أنْ يصل إليه، وكذلك أصحاب التحقيق والتدقيق، مع إضافة إرشادات جملةٍ من الأساتذة الذين لهم نظرةٌ تحقيقيّة في هذه المجال، كلّ ذلك جعل لنا حصيلة من الأبحاث التي نقدّمها للقارئ الكريم للاستفادة منها، ولنكون بذلك قد شاركنا الحوزة العلميّة في هذا الميدان، وخفّفنا عن كاهلنا قسماً من المسؤولية التي نشعر بها في أعماق قلوبنا، علماً أنّنا حاولنا أنْ نبذل ما بوسعنا لنجمع ما يُمكن أن يحصل من مفهوم كلام الأعلام من القول في هذه القاعدة، بمعنى: أنّ بحثنا في هذه القاعدة هو في الحقيقة يعتمد على بيان نظرة الأعلام وكلماتهم، واستدلالاتهم حول حقيقة هذه القاعدة، وبيان جهتَي الاشتراك، الافتراق فيما بينهم.

ولا يسعنا في نهاية هذه المقدّمة إلا أن نتوجّه إليه تعالى، أن يُلهمنا توفيقه وسعادة طريقه، علّنا بذلك نساهم في تشييد أبحاث هذه القاعدة لتسهيل مهمّة الدارسين، ونسأل الله العليم أنْ يوفّقنا جميعاً لِما فيه رضاه ورضا أهل الحقّ وأوليائه، وحجّته من عباده أجمعين.

وما توفيقي إلاّ بالله العزيز الحكيم.

www.ketab.ir

فهرس المحتويات

قاعدة الفراغ
وتطبيقاتها الفقهية

الإهداء ٣

والدي ٤

المقدّمة ٦

النقطة الأُولى: في بيان المسألة محلُّ البحث ١٢

النقطة الثانية: في بيان أهمّيته وضرورة البحث ١٢

النقطة الثالثة: في بيان الهدف من وراء البحث ١٣

النقطة الرابعة: في بيان سابقة البحث ١٣

الفصل الأول

بحوث تمهيدية

البحث الأول: شرح مفردات قاعدة الفراغ لغةً واصطلاحاً ١٨

المطلبُ الأوّل: في بيان معنى القاعدة لغةً واصطلاحاً ١٨

القاعدة لغةً ١٨

القاعدة اصطلاحاً ١٩

المطلب الثاني: في بيان معنى الفراغ لغةً و اصطلاحاً ٢١

www.ketab.ir

الفراغ لغةً ٢١

الفراغ اصطلاحاً ٢٢

أقسام الفراغ ٢٤

المطلب الثالث: في بيان المقصود من قاعدة الفراغ ٢٩

البحث الثاني: قاعدة الفراغ قاعدة أُصوليّة أم قاعدة فقهيّة؟ ٣١

المطلب الأوّل: ضابطة القاعدة الأُصوليّة والقاعدة الفقهيّة ٣١

الجهة الأُولى: في بيان ضابطة المسألة الأُصوليّة ٣١

البيان التفصيلي للمسألة ٣٨

الجهة الثانية: في بيان ضابطة المسألة الفقهيّة ٥٩

في مقام بيان النسبة بينهما ٦١

الجهة الثالثة: في بيان الفرق بين القاعدة الأُصوليّة والقاعدة الفقهيّة ٦٣

الجهة الرابعة: في بيان ثمرة التغاير بين القاعدة الأُصوليّة والقاعدة الفقهيّة ٧٠

المطلب الثاني: في بيان القول بأُصوليّة القاعدة وفقهيّتها ٧٢

البحث الثالث: في بيان أنّ قاعدة الفراغ من الأمارات أو الأُصول العمليّة ٧٥

أمّا ما يتعلق بالنقطة الأُولى: ٧٥

أصول الفقه عند المذاهب الأربعة ٧٦

البيان التفصيلي للمسألة ٩٧

www.ketab.ir

المطلب الأوّل: في بيان الفرق بين الأمارة والأصل العمليّ ٩٧

خلاصة الكلام في هذا المطلب: ١١١

المطلب الثاني: ثمرة القول بأنَّ قاعدة الفراغ من الأمارات أو من الأُصول العمليّة..... ١١٢

الجهة الأُولى: في بيان أنَّ قاعدة الفراغ إمارةٌ، أم أصلٌ عملي..... ١١٢

الجهة الثانية: في بيان ما يترتب على القول بأنَّ قاعدة الفراغ أمارة، أو أصل عملي ١١٧

خلاصة الكلام في هذا المطلب: ١٢٠

البحث الرابع: الجذور التاريخيّة للمسألة ١٢١

الفصل الثاني

حقيقة قاعدة الفراغ والفرق بينها وبين القواعد الأخرى

تمهيد ١٢٦

البحث الأوّل: في بيان موضوع القاعدة وما يشترط في جريانها ١٢٧

المطلب الأوّل: في بيان نحو الشكّ المأخوذ في موضوع قاعدة الفراغ ١٢٧

المطلب الثاني: في بيان ما يشترط في جريان قاعدة الفراغ ١٣٤

الجهة الأُولى: في اشتراط غلبة الالتفات حين العمل، وعدمه... ١٣٤

الجهة الثانية: في اشتراط الدخول في عمل آخر، وعدمه..... ١٤٦

www.ketab.ir

الجهة الثالثة: في جريان القاعدة عند احتمال الترك عمداً وعدمه ١٥٧

البحث الثاني: في بيان مدى شموليّة القاعدة أو عدم شموليّتها ١٦١

المطلب الأوّل: في بيان مدى شمول القاعدة للشبهات الحكميّة وعدمه .١٦١

المطلب الثاني: في بيان مدى شمول القاعدة لأجزاء العبادة وعدمه .١٦٥

المطلب الثالث: في بيان مدى شمول القاعدة لأجزاء أجزاء العبادة وعدمه ١٦٩

المطلب الرابع: في بيان مدى شمول القاعدة لشرائط العبادة وعدمه ١٧٥

المطلب الخامس: في بيان مدى شمول القاعدة لجميع أبواب الفقه وعدمه ١٧٩

البحث الثالث في بيان النسبة بين القاعدة وغيرها عند التعارض ١٨٨

المطلب الأوّل: النسبة بين قاعدة الفراغ والاستصحاب ١٨٨

خلاصة الكلام في هذا المطلب ١٩٦

المطلب الثاني: النسبة بين قاعدة الفراغ والتجاوز.....١٩٧

البحث الرابع الفرق بين قاعدة الفراغ والقواعد الأخرى المشابهة لها ٢٠٠

المطلب الأوّل: في بيان الفرق بين قاعدة الفراغ وقاعدة التجاوز ٢٠٠

الجهة الأُولى: في بيان أنَّ قاعدة الفراغ والتجاوز، قاعدتان أم قاعدة واحدة.....٢٠٠

خلاصة الكلام في الجهة الأولى.....٢١٢

www.ketab.ir

فهرس المصادر والمراجع ٣٢٥
الجهة الثانية: في بيان الفرق بين القاعدتين على تقدير التعدد ومفاد كلّ منهما..... ٢١٢
المطلب الثاني: في بيان الفرق بين قاعدة الفراغ وقاعدة أصالة الصحة ٢١٥
خلاصة الكلام في هذا المطلب: ٢١٨

الفصل الثالث

في بيان مدرك قاعدة الفراغ

تمهيد ٢٢٢
النقطة الأُولى: ٢٢٢
النقطة الثانية: ٢٢٣
النقطة الثالثة: ٢٢٦
النقطة الرابعة: ٢٢٧
البحث الأوّل في بيان ما يُستدل به على القاعدة من الروايات الخاصّة ٢٢٨
الرواية الأولى: رواية زرارة ٢٢٩
الرواية الثانية: رواية إسماعيل بن جابر ٢٣١
الرواية الثالثة: موثقة محمّد بن مسلم ٢٣٦
الرواية الرابعة: رواية ابن أبي يعفور ٢٣٩
الرواية الخامسة: رواية بكير بن أعين ٢٤٣
الرواية السادسة: رواية محمّد بن مسلم ٢٤٥

www.ketab.ir

البحث الثاني في بيان ما يستدلّ به على القاعدة بالروايات الخاصّة ٢٥٠

المطلب الأوّل: في بيان الأخبار المختصّة بالشكّ في الأثناء ٢٥٠

الرواية الأولى: رواية حمّاد بن عثمان..... ٢٥٠

الرواية الثانية: رواية محمد بن مسلم ٢٥١

الرواية الثالثة: رواية عبد الرحمن ٢٥٢

المطلب الثاني: في بيان الأخبار المختصّة بالشكّ بعد الفراغ..... ٢٥٣

الرواية الأُولى: رواية محمّد بن مسلم..... ٢٥٣

الرواية الثانية: أيضاً لمحمّد بن مسلم ٢٥٣

المطلب الثالث: في بيان بعض الروايات الأُخرى المتفرّقة ٢٥٤

المطلب الرابع: في بيان بعض الروايات الأخرى المختلف فيها..... ٢٥٦

البحث الثالث في بيان ما يستدلّ به على قاعدة الفراغ من الأدلّة الأخرى كالسيرة العقلائيّة وغيرها

المطلب الأوّل: الاستدلال بالسيرة العقلائية على قاعدة الفراغ..... ٢٦٠

الجهة الأُولى: في بيان المقصود بالسيرة العقلائيّة ٢٦١

الجهة الثانية: في بيان مدى صحة الاستدلال بالسيرة العقلائيّة على قاعدة الفراغ ٢٦١

المطلب الثاني: في بيان الاستدلال على قاعدة الفراغ ببعض الأدلّة الأُخرى ٢٦٥

www.ketab.ir

فهرس المصادر والمراجع ٣٢٧
الدليل الأوّل: سيرة المتشرّعة..... ٢٦٥
الدليل الثاني: الإجماع ٢٦٦
الدليل الثالث: حجّيتها لإفادتها الظن ٢٦٨
الدليل الرابع: حجّيتها بملاك أصالة الصحّة ٢٦٩
الدليل الخامس: الاستدلال عليها بأدلّة نفي العسر والحَرَج ٢٧٠

الفصل الرابع

في بيان بعض التطبيقات الفقهية

لقاعدة الفراغ

توطئة ٢٧٤

البحث الأوّل في بيان بعض التطبيقات الفقهية لقاعدة الفراغ في باب العبادات ٢٧٥

المطلب الأوّل: تطبيقات قاعدة الفراغ في باب الصلاة ٢٧٥
الجهة الأُولى: مَن تعلّق به اليقين والشكّ بعد الفراغ في الصلاة ٢٧٦
الجهة الثانية: الشكّ بعد الفراغ في الركن وغيره ٢٧٧
الجهة الثالثة: انقلاب الشكّ من وجوب الركعتين إلى الواجب في البناء
الاحتياط، أو بعده ٢٧٧
الجهة الرابعة: الشكّ في الصلاة بعد الفراغ منها ٢٧٧
الجهة الخامسة: الشكّ في الإخلال ببعض الأفعال في الصلاة ... ٢٧٨
الجهة السادسة: مسائل في الشكّ من باب الصلاة في ما يرتبط

www.ketab.ir

بالتشهد بعد الفراغ ٢٧٨

الجهة السابعة: الشكّ في التسليم بعد الفراغ ٢٧٨

الجهة الثامنة: الشكّ في صحّة الجزء الواقع وفساده ٢٧٩

الجهة التاسعة: الشكّ في عدد الركعات بعد الفراغ ٢٧٩

الجهة العاشرة: الشكّ في صحّة صلاة الميت بعد الفراغ ٢٧٩

الجهة الحادية عشرة: الشكّ في صلاة الجماعة ٢٨٠

الجهة الثانية عشرة: الشكّ في صلاة المسافر ٢٨١

المقصد الثاني: في بيان تطبيقات قاعدة الفراغ في باب الطهور، أو الطهارة ٢٨٣

الجهة الأولى: الشكّ في الطهارة في حدث أو نيّة أو واجب بعد الفراغ ٢٨٤

الجهة الثانية: التوضّأ أو الاغتسال بأحد المائين والعلم بنجاسته أحدهما بعد الفراغ ٢٨٤

الجهة الثالثة: إذا توضّأ وضوءين وصلّى بعدهما، ثمّ علم بحدوث حدث بعد أحدهما ٢٨٥

الجهة الرابعة: إذا كان متوضّئاً وحدث منه بعد صلاة وحدث، ولا يعلم أيّهما المقدّم ٢٨٥

الجهة الخامسة: التيقن بعد الفراغ من الوضوء بترك جزء منه ولا يدري انه واجب أم مستحب ٢٨٥

www.ketab.ir

الجهة السادسة: الشك في ترك جزء أو شرط في الوضوء..... ٢٨٦

الجهة السابعة: الشك في المسوغ من جبيرة أو تقيّة بعد العلم به بعد الفراغ ٢٨٦

الجهة الثامنة: التيقن بعد الوضوء انه ترك منه جزءاً أو شرطاً أو أوجد مانعاً ثم تبدّل يقينه بالشك ٢٨٧

الجهة التاسعة: الشك في فعل من أفعال الوضوء ٢٨٧

الجهة العاشرة: مَن توضّأ وضوءين وصلّى بعدهما، ثمّ ذكر خللاً في أحد الصلاتين ٢٨٧

الجهة الحادية عشرة: لو صلّى بكل من الوضوءين وتيقّن الحدث بعد واحدة من الطهارتين ٢٨٩

الجهة الثانية عشرة: الشك بعد الفراغ من الصلاة في إتيان الوضوء ٢٨٩

الجهة الثالثة عشرة: من شكّ في صحّة صلاة الظهر بعد الفراغ للشكّ في تحقّق الطهارة من الحدث ٢٩٠

الجهة الرابعة عشرة: من شكّ في صحة غسل الوجه بعد الدخول في غيره..... ٢٩٠

الجهة الخامسة عشرة: من شكّ في صحّة وفساد العضو المغسول ٢٩١

المطلب الثالث: في بيان تطبيقات قاعدة الفراغ في باب الصوم ٢٩١

الجهة الأُولى: الصيام بزعم عدم الضرر مع انكشاف الخلاف ... ٢٩٢

www.ketab.ir

الجهة الثانية: في قضاء الصوم مع الجنابة ٢٩٢
المطلب الرابع: تطبيقاتها في باب الحج ٢٩٣
الجهة الأولى: ما يرتبط بالشكّ في عدد الأشواط وصحّتها بعد الفراغ ٢٩٣
الجهة الثانية: ما يرتبط بالنذر في الحج مطلقاً من غير مقيّد بزوال الاستطاعة ٢٩٣
الجهة الثالثة: الشكّ في أصل وجود التلبية وتحققها وتقدّم التلبية وتأخرها على ما يوجب الكفّارة ٢٩٥
الجهة الرابعة: مَن شكّ في الطهارة بعد الفراغ من الطواف ٢٩٦
الجهة الخامسة: الشكّ في عدد الأشواط بعد الفراغ من الطواف والتجاوز من محلّه ٢٩٧
الجهة السادسة: فيما يتعلق بالشكّ في الطواف ٢٩٧
المطلب الخامس: في بيان تطبيقات قاعدة الفراغ في باب الاجتهاد والتقليد ٢٩٨
الجهة الأُولى: شكّ المكلّف في صحّة تقليده بعد ما أتى بأعماله ... ٢٩٨
الجهة الثانية: شكّ المكلف في أن أعماله هل كانت مطابقة للواقع، أم لا ٢٩٩
الجهة الثالثة: إذا صام أو صلّى مدّة من الزمان ثمّ شكّ في أنّه هل أتى بها عن التقليد الصحيح، أو لا ٣٠٠

www.ketab.ir

البحث الثاني في بيان بعض التطبيقات الفقهيّة لقاعدة الفراغ في باب المعاملات٣٠٢

تمهيد: ٣٠٣

المطلب الأوّل: في بيان تطبيقات قاعدة الفراغ في باب البيع ٣٠٤

المطلب الثاني: في بيان تطبيقات قاعدة الفراغ في باب النكاح ٣٠٥

المطلب الثالث: في بيان تطبيقات قاعدة الفراغ في باب القضاء.....٣٠٦

خاتمة البحث ٣٠٩

فهرست المصادر والمراجع ٣١٢

فهرس المحتويات ٣٢١

www.ketab.ir